

3766 - حكم من شك في عدد السجود - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ان تقول مم. صليت صلاة العصر وعند سجودي لا ادري هل سجدت سجدة ام سجدتين؟ واكملت بسجود السهو دون ان اسجد سجدة اخرى رغم شكى فهل صلاتي صحيحة ام باطلة - [00:00:00](#)

الواجب على من شكها سجد الثانية ان يسجد الثانية هذا الواجب الثانية ثم يسجد السهو بعد ذلك اما هذه اللي شكت السجدة الثانية ولم تسجد عليها ان تعيد الصلاة - [00:00:16](#)

عليها ان تعيد الصلاة لانها تركت ركنا متيقنا مع الشك فلا بد من السجدتين فالواجب عليها اذا شكت ان تأتي بالسجدة الثانية وتجد السهو بعد قبل ان تسلم تأتي بالسجدة هل تتيقن انها تسجد في ركعتين؟ ثم مع ذلك تسن السهو من اجل الشك - [00:00:29](#)

هذا هو الواجب عليها ولا يجوز لها التساهل بهذا اما الا اذا كانت عندها وساوس فالاصل السلامة لكن عندها وساوس لا شيء عليها اما اذا كان لا سهو عارض - [00:00:51](#)

الواجب عليها ثم تسوية الشهوة. اما من بولي بالوساوس الكثيرة فليطرحها. ويبني على ظنه ولا يظره احسن الله اليكم - [00:01:05](#)